

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

علة أخرى مع التأنيث وهي العجمة في صِدْجَةٍ والصفة في قائمة وما ذاك إلا لأن التأنيث والعجمة لا يمنعان إلا مع العلمية وكذلك أَذْرَبِجان اسم لبلدة فيه العلمية والعجمة والتركيب والزيادة قيل وعلة خامسة وهي التأنيث لأن البلدة مؤنثة وليس بشيء لأننا لا نعلم هل لحظوا فيه البقعة أو المكان ولو قُدِرَ خلوه من العلمية وجب صرفه لأن التأنيث والتركيب والعجمة شرطٌ اعتبار كلٍّ منهنَّ العلمية كما ذكرنا والألف والنون إذا لم تكن في صفة كسَكْرَانٍ فلا تمنع إلا مع العلمية كسَلَامَانَ ولا وصفية في أَذْرَبِجان فتعينَت العلمية ولا علمية إذا نكرته فوجب صرفه .

ومثلت للتأنيث بفاطمة وزينبَ لأَبَيٍّ أنَّهُ على ثلاثة أقسام لفظي ومعنوي ولفظي لا معنوي ومعنوي لا لفظي .

وأما بقية العلل فإنها تمنع تارة مع العلمية وتارة مع الصفة .
مثالُ العدل مع العلميَّةِ عُمَرُ وزُفْرٌ وَزُرْجَلٌ وَجُمَحٌ وَدُلْفٌ فإنها معدولة عن عامر وزافر وزاحل وجامح ودالف وطريقٌ معرفة ذلك أن يُتَلَقَّى من أفواههم ممنوعَ الصرفِ وليس فيه مع العلمية علةٌ ظاهرة فيحتاج حينئذٍ إلى تكلف دعوى العدل فيه .
ومثاله مع الصفة أُحَادٌ وَمَوْحَدٌ وَثُنَاءٌ وَمَثْنَى وَثُلَاثٌ وَمَثْثَلَاتٌ